هل يشترط في ركعتي الوضوء أن تعقب الوضوء مباشرة؟

يستحب لمن توضأ أن يصلي ركعتين عقب فراغه من الوضوء ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين يقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة) رواه مسلم

وروى البخاري ومسلم قال رسول صلى الله عليه وسلم : (من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه).

قال الحافظ ابن حجر "فيه استحباب صلاة ركعتين عقب الوضوء " انتهى .

والمشروع أن تؤدى عقب الوضوء مباشرة .

قال النووي " يستحب ركعتان عقب الوضوء للأحاديث الصحيحة فيها " انتهى .

" عقب الوضوء " دليل على أنهما تؤديان بعد الفراغ من الوضوء مباشرة

والخلاصة :

أن ركعتي الوضوء ينبغي أن تكونا عقب الوضوء مباشرة ، فإن تأخرت عن الوضوء بوقت طويل ، ـ كالوقت الذي يصلي فيه الفريضة ـ فقد فات وقتها .

الإسلام سؤال وجواب